



الإسكندرية في: 19 / 11 / 2022 م

السادة / مدير عام إدارة الإفصاح والمعلومات - البورصة المصرية
بعد التحية،

مرفق لسيادتكم طيه صورة من محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة الإسكندرية
للسياحة الطبية "المركز الطبي الجديد - الإسكندرية" المنعقدة يوم الأحد الموافق 13 /
11/ 2022 م. (قبل التصديق)

برجاء التكرم بالاستلام.
وتفضلاً بقبول فائق الشكر والاحترام،،،

عضو مجلس الإدارة المنتدب

د / علاء عبد المجيد

مدير علاقات المستثمرين

أ / عادل عثمان



طريق ١٤ مايو - سموحة - الإسكندرية
تلفون: ٤٢٧٣٥٠٦ - ٤٢٧٣٦٥٣ - ٤٢٧٣٦٥٩ - فاكس:



محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية
لشركة الاسكندرية للخدمات الطبية "المركز الطبي الجديد - الإسكندرية" ش.م.م.
المنعقد بتاريخ الأحد الموافق 2022/11/13

بناءً على الدعوة الموجهة من الأستاذ الدكتور / فاروق محمد طلعت - رئيس مجلس الإدارة إلى كل من الهيئة العامة للاستثمار والهيئة العامة للرقابة المالية والسادة المساهمين والمراقبين الحسابات والمنشورة بجريدة العالم اليوم والبورصة بتاريخ 2022/10/19 (إخطار أول) و 2022/11/2 (إخطار ثان) اجتمعت الجمعية العامة غير العادية لمساهمي "شركة الإسكندرية للخدمات الطبية" (المركز الطبي الجديد-الإسكندرية) ش.م.م بالعنوان : النادي السوري - شارع صفية زغلول - محطة الرمل - الإسكندرية، وذلك يوم الأحد الموافق 2022/11/13 في تمام الساعة الثالثة عصراً.
وقد رأس الاجتماع الأستاذ الدكتور / فاروق محمد طلعت - رئيس مجلس الإدارة - وبحضور السادة أعضاء مجلس الإدارة الآتي أسمائهم:

- (1) الأستاذ الدكتور / فاروق محمد طلعت
- (2) د / علاء الدين عبد المجيد محمد مسعود
- (3) د / محمد عادل عبد الرحمن عبد المجيد

كما حضر الاجتماع كلاً من الأستاذ / محمد ربيع دغيم والأستاذ / مصطفى علي إسماعيل عن الأستاذ / وحيد عبد الغفار (بيكر تيلي - وحيد عبد الغفار وشركاه) مراقب حسابات الشركة بموجب خطاب تفويض، ولم يحضر كلاً من السيد / مندوب الهيئة العامة للرقابة المالية والسيد / مندوب الهيئة العامة للاستثمار.

ثم أعلن السيد الدكتور / رئيس الاجتماع افتتاح الجلسة مرحبًا بالسادة الحاضرين ورُشح كل من :

- الأستاذ / هيثم سعيد محمد خليل - أمين سر الجمعية .
- الأستاذ / خالد السيد عثمان - والأستاذ / وليد أدهم السيد - فارزاً أصوات وذلك لفرز وتدقيق عملية الحضور والتصويت وتحديد نسبتها .

وقد وافقت الجمعية العامة غير العادية على هذه الترشيحات.
ثم طلب السيد الدكتور / رئيس الاجتماع من السادة / مراقب حسابات الشركة وفارزاً الأصوات تحديد نسبة حضور السادة المساهمين وإثبات ذلك بالتوفيق عليه.

قام السيد / مراقب حسابات الشركة بالتحقق من صحة وقانونية إجراءات توجيه الدعوة لهذا الاجتماع وصحّة إنعقاده وقد بلغ عدد الأسهم الممثلة في الاجتماع 14,985,850 سهم (أربعة عشر مليون وتسعمائة وخمسة وثمانون ألف وثمانمائة وخمسون سهم) من إجمالي عدد أسهم الشركة البالغة 15,572,700 سهم (خمسة عشر مليون وخمسمائة وإثنين وسبعون ألف وسبعمائة سهم) أي بنسبة 96% كلها بالأصلية ، وقد ثبت ذلك تفصيلاً وتم التوفيق عليه.

وحيث أن النصاب القانوني لصحة الاجتماع هو 50% طبقاً لنص المادة (45) من النظام الأساسي للشركة فيكون إنعقاد الجمعية العامة غير العادية للمساهمين صحيحًا - وعليه فقد أفتتح الجلسة السيد الدكتور / رئيس الاجتماع مرحبًا بالسادة الحاضرين ثم عرض سيادته مناقشة جدول الأعمال المدرج بدعة الجمعية وتم إتخاذ القرارات التالية:

الموضوع:

النظر في تعديل المواد أرقام (7) و (20) و (23) و (58) من النظام الأساسي للشركة.

القرار:

قررت الجمعية العامة غير العادية الموافقة بالإجماع على تعديل المواد أرقام (7)، (20)، (22)، (23)، (58) من النظام الأساسي للشركة وذلك على النحو التالي:

أولاً: المادة رقم (7)

المادة رقم (7) قبل التعديل:

جميع أسهم الشركة إسمية وقد يكتتب المساهمون في رأس المال بالكامل بأسمائهم عددها 15,572,700 سهم (خمسة عشر مليون وخمسمائة وإثنين وسبعين ألف وسبعمائة سهم) قيمتها 124,581,600 جنيه (مائة وأربعة وعشرون مليون وخمسمائة وواحد وثمانون ألف وستمائة جنيه مصرى) ويتم توزيعها على النحو التالي:

أمين السر	فارزاً الأصوات	مراقب الحسابات	أ/ خالد السيد عثمان	أ/ محمد ربيع دغيم	أ. د. فاروق محمد طلعت
أ/ هيثم سعيد محمد خليل					



المادة رقم (20) بعد التعديل:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من ثلاثة أعضاء على الأقل ومن خمسة عشر عضواً على الأكثر تعينهم الجمعية العامة ويجوز أن تتضمن عضوية مجلس الإدارة مقدماً لكل 10% من أسهم الشركة، على أن يمثل العنصر النسائي بما لا يقل عن 25% من أعضاء المجلس وعلى أن يتم ضم عضوين مستقلين على الأقل إلى تشكيل المجلس (وذلك وفقاً لقواعد الحكومة).

ثالثاً: المادة رقم (22)

المادة رقم (22) قبل التعديل:

لمجلس الإدارة الحق في أن يضم إليه أعضاء جدد كلما ترأى له ذلك على الأقل عدد المنضمين على نصف عدد الأعضاء الذين يكونون في وظائفهم وقت انعقاد الجمعية العامة الأخيرة ولا يجاوز أعضاء مجلس الإدارة (19) عضواً. ولمجلس الإدارة كذلك أن يعين أعضاء في المراكز التي تخلو أثناء السنة ويجب عليه إجراء هذا التعيين إذا نقص عدد أعضائه عن تسعه أعضاء.

والأعضاء المعينون على الوظيفة المبين في الفقرتين السابقتين يتسلّمون العمل في الحال على أن تقر الجمعية العامة تعينهم في أول اجتماع لها أو تقرر تعين آخرين بدلاً عنهم.

المادة رقم (22) بعد التعديل:

لمجلس الإدارة، إذا لم يكن هناك أعضاء يحلون محل العضو الأصلي، أن يعين أعضاء في المراكز التي تخلو أثناء السنة ويباشر الأعضاء المعينون العمل في الحال إلى أن تتعقد الجمعية العامة التي تقرر تعينهم أو تعين آخرين بدلاً منهم. وفي حالة خلو منصب أكثر من ثلث عدد أعضاء مجلس الإدارة، وجب على من تبقى من أعضاء مجلس دعوة الجمعية العامة إلى الإنعقاد فوراً لانتخاب من يحل محلهم، على أن يكون تاريخ إنعقاد الجمعية العادية في موعد لا يجاوز ثلاثين يوماً. وإذا نقص عدد أعضاء مجلس الإدارة بسبب الوفاة أو الإستقالة، عن ثلاثة أعضاء، فلا تصح إجتماعات المجلس أو قراره، ويجب على الأعضاء الباقيين أو مدير عام الشركة أو مراقب الحسابات أن يخطر الجهة الإدارية خلال ثلاثة أيام عمل على الأكثر من تاريخ نقص عدد الأعضاء عن الحد الأدنى ودعوة الجمعية العامة للإنعقاد والنظر في تعين خلف لمن انتهت عضويته من الأعضاء، على أن يكون تاريخ إنعقاد الجمعية العادية في موعد لا يجاوز ثلاثين يوماً. وإذا لم يتم دعوة الجمعية فيجوز للجهة الإدارية الدعوة لعقدها.

رابعاً: المادة رقم (23)

المادة رقم (23) قبل التعديل:

يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً وفي حالة غياب الرئيس يعين المجلس العضو الذي يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتاً. وقد عين المؤسّسون الأستاذ / محمد إبراهيم محجوب رئيساً لأول مجلس إدارة.

المادة رقم (23) بعد التعديل:

يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً ويجوز تعين نائب للرئيس يحل محله أثناء غيابه وفي حالة غيابهم يعين المجلس العضو الذي يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتاً، كما يجوز لمجلس الإدارة أن يعين رئيساً تنفيذياً للشركة.

خامساً: المادة رقم (58)

المادة رقم (58) قبل التعديل:

في حالة خسارة نصف المال تحل الشركة قبل إنتهاء أجلها إلا إذا قررت الجمعية العامة غير العادية خلاف ذلك.

المادة رقم (58) بعد التعديل:

إذا بلغت خسائر الشركة نصف قيمة حقوق المساهمين وفقاً لآخر قوائم مالية سنوية للشركة، وجب على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة غير العادية للنظر في حل الشركة أو استمرارها.

وبالإنتهاء من مناقشة جدول الأعمال فقد إنتهى إجتماع الجمعية العامة غير العادية في تمام الساعة 3:30 عصراً.

رئيس الاجتماع

أ.د. فاروق محمد عفت

مراقب الحسابات

أ/ محمد ربيع دغيم

فارزا الأصولات


أ/ خالد السيد عثمان

أمين السر

أ/ هيثم السعيد محمد خليل

أ/ مصطفى علي إسماعيل

أ/ وليد لأدهم السيد






وقد قررت الجمعية العامة بالإجماع الموافقة على تفويض كل من الأستاذ/ هلال محمد محمود الحصري أو الأستاذ/ محمد سعيد محمد محمد حسن أو الأستاذ/ محمد محمود طاهر زاهر أو الأستاذ/ عمر إبراهيم جمال فودة، المحامون، او السيد/ شريف محمد عبد الرحمن أو السيد/ تامر أنور معتمد أو السيد/ محمد سيد محمد أو السيد/ محمد شوقي محمد، أو السيد/ محمد محمود بشير، أو السيد/ محمد عوض محمد، منفردين، بمكتب الدكتور زكي هاشم وشركاه، محامون ومستشارون قانونيون، او الأستاذ/ عادل عثمان (من الشركة) في اتخاذ الإجراءات القانونية للتصديق علي المحضر ولتقيمه إلى الجهات الإدارية المعنية وفي التوقيع والتعامل نيابة عن شركةنا والتوفيق على كافة المستندات وتسليم واستلام المستندات وتمثيل الشركة أمام الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة، والهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية، وشركة مصر للمقاصلة والإيداع والحفظ المركزي والغرف التجارية ومكاتب السجل التجاري وكذلك أمام مصلحة الشهر العقاري والتوثيق بكافة مأمورياتها، والتوفيق على عقد التديل أمام مكتب التوثيق المختص وأمام الجهات المختصة حكومية أو غير حكومية.

رئيس الاجتماع

أ/ فاروق محمد طلعت

(Signature)



مراقب الحسابات

أ/ محمد ربيع دغيم

أ/ مصطفى علي إسماعيل

فارز الأصوات

أ/ خالد السيد عثمان

أ/ وليد ادهم السيد

أمين السر

أ/ هيثم السعيد محمد خليل

(Signature)

اقرءوا

أقر أنا / فاروق محمد طلعت - بصفتي رئيس مجلس الإدارة ورئيس الاجتماع بأنني مسؤول قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات وواقع وإجراءات إنعقاد وذلك في مواجهة الغير ومساهمي الشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.

رئيس الاجتماع

أ/ فاروق محمد طلعت

(Signature)

